الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٧٠٤/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،
استناداً إلى أحكام قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الأساسي رقم /٢٣/ لعام ٢٠٠٢ ،
وعلى حاشية السيد نائب الحاكم المؤرخة في ٢٠١٠/٩/٢٩ والمثبتة على كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ١٦١/٣٣٢٤ تاريخ ٢٠١٠/٩/٢٩ ،
وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٣ ،

يقرر ما يلي :

مادة ١ – تعديل القرار رقم ٦٠٣/م ن/ب٤ تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٩ المتضمن الموافقة على زيـادة رأسـمال مؤسسة التمويل الصغير الأولى – سورية بقيمة /٣٣٨,٠٧٩,٠٠٠/ ليرة سورية وبقيمة اسـمية للسهم /٥٠٠/ لتصبح الزيادة بقيمة /٣٠٧,٨٦٣,٩٤٩/ ليرة سورية .

مادة ٢ – يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠١٠/١٠/٣

رئيس مجلس النقد و التسليف
الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق
رئيس مجلس الوزراء
المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف
ليلى طنوس